

تاج العروس من جواهر القاموس

وقَصَّ الوتدَ يَقْضُّهُ قَصًّا : قَلَعَهُ كَمَا فِي الْعُيُوبِ وَبَيْنَ دَقِّهِ وَقَلَعَهُ حُسْنُ التَّقَابِلِ . وَقَصَّ النَّسِيعُ وَكَذَلِكَ الْوَتَرُ يَقْضُّ قَضِيضًا : سُمِعَ لَهُ صَوْتُ عِنْدِ الْإِنْجَابِ كَأَنَّ زَمَّهُ الْقَطْعُ وَصَوْتُهُ الْقَضِيضُ كَمَا فِي اللَّسَانِ وَالْعُيُوبِ وَالتَّكْمِلَةُ وَهُوَ مِنْ حَدِّ ضَرَبَ . وَقَالَ الزَّجَّاجُ : قَصَّ الرَّجُلُ السَّوِيْقَ يَقْضُّهُ قَضًّا إِذَا أَلْقَى فِيهِ شَيْئًا يَابِسًا كَقَنْدِ أَوْ سَكَّرِ كَأَنَّ قَضَّهُ إِقْضَاؤًا نَقَلَهُ الصَّغَانِيُّ . وَقَصَّ الطَّعَامُ يَقْضُّ بِالْفَتْحِ قَضَاً وَهُوَ طَعَامٌ قَضَّ مَحَرَّكََةً وَضَبَطَهُ الْجَوْهَرِيُّ كَكَتِفٍ وَسَيَأْتِي لِلْمُضَيَّفِ فِي الْمَكَانِ ضَبْطُهُ كَكَتِفٍ فِيمَا بَعْدَ وَهَذَا وَاحِدٌ إِذَا كَانَ فِيهِ حَمَى أَوْ تُرَابٌ فَوْقَ بَيْنِ أَضْرَاسِ الْأَكْلِ وَقَدْ قَضَّضْتُ أَيَضًا مِنْهُ أَي بِالْكَسْرِ وَإِنَّمَا قُلْنَا أَيَضًا كَمَا هُوَ نَصُّ الصَّحَاحِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ قَصَّ الطَّعَامِ يَقْضُّ مِنْ حَدِّ عِلْمٍ وَقَدْ اسْتَعْمَلَ لِازِمًا وَمُتَعَدِّيًا إِذَا أَكَلْتَهُ وَوَقَعَ بَيْنَ أَضْرَاسِكَ حَمَى . هَذَا نَصُّ الْجَوْهَرِيِّ وَزَادَ غَيْرُهُ : أَوْ تُرَابٌ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَصَّ اللَّحْمَ إِذَا كَانَ فِيهِ قَضَّضٌ يَقَعُ فِي أَضْرَاسِ آكَلِهِ شَيْءٌ الْحَصَى الصَّغَارُ . وَيُقَالُ : اتَّقِ الْقَضَّةَ وَالْقَضَّضَ فِي طَعَامِكَ يُرِيدُ الْحَصَى وَالتُّرَابَ وَقَدْ قَضَّضْتُ الطَّعَامَ قَضَاً : إِذَا أَكَلْتَهُ مِنْهُ فَوْقَ بَيْنِ أَضْرَاسِكَ حَمَى . وَقَصَّ الْمَكَانَ يَقْضُّ بِالْفَتْحِ قَضَاً مَحَرَّكََةً فَهُوَ قَصٌّ وَقَضَّضْتُ كَكَتِفٍ : صَارَ فِيهِ الْقَضَّضُ وَهُوَ التُّرَابُ يَعْلُو الْفِرَاشَ كَأَنَّ قَصَّ وَاسْتَقْضَى أَي وَجَدَهُ قَضًّا أَوْ أَقْضَى عَلَيْهِ وَقَضَّضْتُ الْبِضْعَةَ بِالتُّرَابِ : أَصَابَهَا مِنْهُ شَيْءٌ كَأَنَّ قَصَّ وَالصَّوَابُ كَأَنَّ قَضَّضْتُ . وَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ يَصْفُ خَيْبًا مَلَأَ الْأَرْضَ عُشْبًا : فَالْأَرْضُ الْيَوْمَ لَوْ تَقَدَّفَ بِهَا بَضْعَةٌ لَمْ تَقْضُ بِتُّرَابٍ . أَي لَمْ تَقْعَ إِلَّا عَلَى عُشْبٍ . وَكُلُّ مَا نَالَهُ تُرَابٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ ثَوْبٍ أَوْ غَيْرِهِمَا : قَصٌّ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : كَيْفَ رَأَيْتَ الْمَطْرَ؟ قَالَ : لَوْ أَلْقَيْتَ بَضْعَةً مَا قَضَّضْتُ . أَي لَمْ تَتُّرَبْ يَعْنِي مِنْ كَثْرَةِ الْعُشْبِ . وَالْقَضَّةُ بِالْكَسْرِ : عُذْرَةٌ الْجَارِيَةِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ . يُقَالُ أَخَذَ قَضَّتَهَا أَي عُذْرَتَهَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ . وَالْقَضَّةُ : أَرْضٌ ذَاتُ حَمَى كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَهَكَذَا وَجِدَ بَخَطٍ أَبِي سَهْلٍ . وَفِي بَعْضِ نُسَخِهِ : رَوْضٌ ذَاتُ حَمَى وَالْأَوْسَلُ الصَّوَابُ وَأَنْشَدَ لِلرَّجَزِ يَصْرِفُ دَلْوًا : .

" قَدَدٌ وَقَعَتْ فِي قِضَّةٍ مِنْ شَرَجٍ .

" ثُمَّ اسْتَقْلَلَتْ مِثْلَ شِدْقِ الْعِلْجِ قَالَ الصَّاعَانِيُّ : هُوَ قَوْلُ ابْنِ دُرَيْدٍ . وَقَالَ غَيْرُهُ : هِيَ بَفَتْحِ الْقَافِ وَأَرَادَ بِالْعِلْجِ الْحِمَارَ الْوَحْشِيَّ .
أَوِ الْقِضَّةُ : أَرْضٌ مُنْخَفِضَةٌ تُرَابُهَا رَمْلٌ وَإِلَى جَانِبِهَا مَتْنٌ مُرْتَفِعٌ . وَهَذَا
قَوْلُ اللَّسِيِّثِ : قَالَ : وَالْجَمْعُ الْقِضَصُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْقِضَّةُ : الْجِنْدُسُ
وَأَنْشَدَ : .

" مَعْرُوفَةٌ قِضَّتْهَا زُعْرُ الْهَامِ .

" كَالْخَيْلِ لِمَا جُرِّدَتْ لِلسُّوَامِ .